



294815 – اسود لون شفتها؛ فهل يجوز تلوينها؟

السؤال

أنا فتاة شابة، أعلم أن تزين البنت عند خروجها من منزلها لا يجوز، لكن واجهتني مشكلة؛ وهي أنني أصبحت أعاني من أسوداد شفاهي، وهذا سبب لي انهيار الثقة بنفسي، مع كثرة التعليقات: هل تدخنين، شفاهك مثل الرجال، جربت الكثير من العلاجات الطبيعية، ولم أستفد، فهل يجوز أن أضع حمرة شفاه خفيفة أخفى بها هذا السواد؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كانت هذه الزينة تظهر بين بها أمام النساء فقط، فلا بأس بذلك؛ لأن الأصل للمرأة جواز التزيين.

قال الله تعالى : **قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ** الأعراف/32 .

جاء في "فتاوي اللجنة الدائمة" (17 / 129) :

" لا مانع من تزين المرأة بوضع المكياج على وجهها، والكحل، وإصلاح شعر رأسها على وجه لا تشبه فيه بالكافرات، ويشرط أيضاً أن تستر وجهها عن الرجال الذين ليسوا محارم لها" انتهى.

ومثل هذه الزينة يجوز للمرأة أن تظهر بها أمام النساء، قال الله تعالى:

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَاهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا بِعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ... النور/31.

وأما إن كانت هذه الزينة تظهر بين بها أمام الرجال الأجانب عنك؛ ففي هذه الحال لا تجوز هذه الزينة، لأن اسمرا الشفة ليس بعييب معتبر، ولا يلحق تشویهاً معتبراً بالوجه يجعل إزالته من باب الحاجة أو الضرورة التي تبيح المحرّم، ثم إن هذه الزينة لا تخفي السواد، وتعيده إلى حاله، بل هي تزيده زينة وتجمله أمام الناظرين.

ومما يحسن الانتباه إليه؛ أن اسمرا الشفة له أسباب عضوية؛ فيحسن بك أن تعرضي نفسك على طبيبة لتحديد السبب؛ فهناك



أدوية مفيدة بإذن الله تعالى.

وخير لك من ذلك أن تلبسي النقاب، فهو ستر لك، وطاعة لرب العالمين، إما واجب، وإما مندوب إليه، على خلاف أهل العلم في ذلك، وبه تتحقق مصلحة الستر عن نظر الناظرين، وأذى المحدثين.

وينظر لفائدة حول كشف الوجه عند الخروج من البيت: جواب السؤال رقم : (21536)، ورقم : (11774).

والله أعلم.